٤٤٦

جامعة المنصورة
كلية الحقوق

الحيازة وحمايتها فى القانون المدنى المصرى والفقه الإسلامى

دراسة مقارنة

رسالة مقدمة من الباحث

حمدى عبد العزيز عبد العزيز محمد خفاجى

للحصول على درجة دكتوراه فى الحقوق

لجنة الحكم على الرسالة

أ.د / **فتحى عبد الرحيم عبد الله** أستاذ القانون المدنى وعميد كلية الحقوق الأسبق
جامعة المنصورة — مشرفا ورئيسا

أ.د / **رمضان على السيد الشرنباصى** رئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق - جامعة الإسكندرية
ووكيل كلية الحقوق الأسبق - جامعة المنصورة — مشرفا وعضوا

أ.د / **محمود محمد حسن** عميد كلية الحقوق - جامعة المنصورة — عضوا

أ.د / **عبد الرشيد مأمون شديد** أستاذ ورئيس قسم القانون المدنى - كلية الحقوق جامعة القاهرة — عضوا

٤٤١/٢

جامعة المنصورة
كلية الحقوق

الحيازة وحمايتها فى القانون المدنى المصرى والفقه الإسلامى

دراسة مقارنة

رسالة مقدمة من الباحث

حمدى عبد العزيز عبد العزيز محمد خفاجى

للحصول على درجة دكتوراه فى الحقوق

لجنة الحكم على الرسالة

أ.د / فتحى عبد الرحيم عبد الله أستاذ القانون المدنى وعميد كلية الحقوق الأسبق
جامعة المنصورة — مشرفا ورئيسا

أ.د / رمضان على السيد الشرنباصى رئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق - جامعة الإسكندرية
ووكيل كلية الحقوق الأسبق - جامعة المنصورة — مشرفا وعضوا

أ.د / محمود محمد حسن عميد كلية الحقوق - جامعة المنصورة — عضوا

أ.د / عبد الرشيد مأمون شديد أستاذ ورئيس قسم القانون المدنى - كلية الحقوق جامعة القاهرة عضوا

بسم الله الرحمن الرحيم

" وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما "

صدق الله العظيم

(سورة النساء آية رقم ١١٣)

رسالة دكتوراه مقدمة من الباحث / حمدى عبد العزيز عبد العزيز محمد خفاجى

موضوعها: الحيازة وحمايتها فى القانون المدنى المصرى والفقه الإسلامى

إشراف

الأستاذ الدكتور / فتحى عبد الرحيم عبد الله أستاذ القانون المدنى وعميد كلية الحقوق الأسبق جامعة المنصورة - المشرف القانونى

الأستاذ الدكتور / رمضان على السيد الشرنباصى أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية كلية الحقوق جامعة الإسكندرية ووكيل كلية الحقوق الأسبق جامعة المنصورة - المشرف الشرعى

إهداء

- إلى من أخفض لهما جناح الذل من الرحمة . إلى من ربياني صغيرا. إلى روح والدى الطاهرة في عالم الخلود.

- إلى والدتى الغالية وأخواتى أطال الله بقاءهم الذين وقفوا بجانبى ووفروا لى الجهد والوقت والمال.

- إلى أساتذتى الأجلاء إقرارا بالفضل واعترافا بالجميل.

- إلى كل من أضاء لى شمعة فى طريق العلم أو ذلل لى عقبة فى طريق النجاح.

- إليهم جميعا أهدى هذا العمل المتواضع سائلا المولى عز وجل أن يجعله عملا خالصا لوجهه الكريم .

الباحث

شكر وتقدير

أحمد الله تعالى الذى حبانى بفضله ونعمته ، إذ هيأ لى للإشراف على هذه الرسالة أستاذين جليلين من خيرة الأساتذة وصفوة العلماء وهما :-

السيد الأستاذ الدكتور/ فتحى عبد الرحيم عبد الله أستاذ القانون المدنى وعميد كلية الحقوق الأسبق مشرفا قانونيا.

والسيد الأستاذ الدكتور/ رمضان على السيد الشرنباصى أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية ووكيل الكلية الأسبق مشرفا شرعيا .

وقد أسعدنى الحظ بشرف التلمذة على يد هذه الصفوة من الأساتذة ، وكان للتوجيهات القيمة التى أبداها لى دور كبير فى إخراج هذا العمل بهذه الصورة، رغم المشاغل الكثيرة والمسؤليات الجسيمة التى تنء على عاتق سيادتهما ، فلهما منى الشكر الجزيل وعظيم التقدير ، وأشكر أيضا كل من ساهم فى مد يد العون والمساعدة لى فى سبيل إعداد هذا البحث وإخراجه على نحو أرجو أن يحوز القبول لكل من يطالعه، فجزاهم الله تعالى عنى وعن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

الباحث

قرار اللجنة

اسم الباحث: حمدى عبد العزيز عبد العزيز محمد خفاجى

عنوان الرسالة: الحيازة وحمايتها فى القانون المدنى المصرى والفقه الإسلامى

لجنة الحكم على الرسالة

١-السيد الأستاذ الدكتور / فتحى عبد الرحيم عبد الله أستاذ القانون المدنى وعميد كلية الحقوق الأسبق جامعة المنصورة - مشرفاً ورئيساً

٢-السيد الأستاذ الدكتور / رمضان على السيد الشرنباصى أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية كلية الحقوق جامعة الإسكندرية ووكيل كلية الحقوق الأسبق جامعة المنصورة مشرفاً وعضواً

٣-السيد الأستاذ الدكتور / عبد الرشيد مأمون شديد أستاذ ورئيس قسم القانون المدنى كلية الحقوق جامعة القاهرة - عضوا

٤- السيد الأستاذ الدكتور / محمود محمد حسن عميد كلية الحقوق جامعة المنصورة - عضواً

تاريخ المناقشة: يوم الموافق ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

تقدير الرسالة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء و المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وأصحابه ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين .

وبعد :-

إتباعا للمنهج العلمى السليم، يتعين على أن أقدم لهذه الدراسة بكلمة عامة أتناول فيها بيان الموضوع المطروح للبحث وتحديد معالمه ونطاقه، وإبراز جوانب أهميته ووضع خطة لدراسته ، ومن هذا المنطلق أتعرض لهذه المسائل فى مقدمة موجزة ، وذلك على النحو التالى:-

أولا: تحديد الموضوع وأهميته .

ثانيا : خطة الدراسة .

مُقَدِّمَة

أولاً:- تحديد موضوع الدراسة وأهميته

١- ينحصر موضوع البحث فى حيازة العقار وحمايتها فى القانون المدنى المصرى والفقه الإسلامى .

والحيازة هى : سلطة فعلية لشخص على شئ من الأشياء يستعملها كما لو كان مالكا له أو صاحب حق عينى عليه ، سواء استندت هذه السلطة إلى حق من هذه الحقوق أو لم تستند . (١)

والأصل أن الحيازة هى مظهر الحق ، وهذا المظهر قد يطابق الحقيقة فى غالب الأحيان ، إذ أن معظم الحائزين أصحاب حقوق على الشئ الخاضع لتسلطهم أو سيطرتهم ، وقد لايطابق هذا المظهر الحقيقة فى بعض الأحيان ، وحتى فى هذه الحالة نجد أن للحيازة آثارها الخاصة وأهميتها القانونية ، هذا وبرغم أن الحيازة مجرد حالة واقعية إلا أن لها فى نظامنا القانونى دورا هاما ووظائف خطيرة ، فالقانون المصرى اعتبرها قرينة على الحق كما سنرى.

فحائز الشئ قد يكون فى الغالب له سند من القانون كما أن حماية الحيازة هى فى الواقع حماية للملكية بطريق غير مباشر ، وهذا ما نصت عليه المادة ٩٦٤ مدنى مصرى بقولها "من كان حائزا للحق اعتبرصاحبه حتى يقوم الدليل على العكس" كما هو الوضع فى الفقه الإسلامى(٢) .

---

(١) انظر فى هذا أد/ عبد المنعم البدراوى حق الملكية وأسباب كسبها الناشر عبد الله وهبه القاهرة ١٩٨٤ ص٤١٩ ف٣٢٣ ويرى أن الحيازة هى مجرد تسلط فعلى وهى سلطان واقعى وينظر إليها على هذا الإعتبار ، وهذا السلطان الذى يباشره الشخص على الشئ قد يسنده حق عليه كملكية أو إنتفاع أو ارتفاق مثلا ، وقد لايسنده أى حق من الحقوق فيكون مستعمله عندئذ مجرد حائز ، ويبدو كما لو كان صاحب حق بالفعل على الشئ . وفى هذا المعنى أيضا الحقوق العينية الناشر عبد الله وهبه القاهرة ١٩٥٦ ص٤٨٩ ف٤٧٨ ، د/السنهورى جـ٩/٢ دار النهضة العربية ١٩٩٣ ف٢٥١ ، د/ الهادى عرفه المسؤلية الناشئة عن وضع اليد رسالة دكتوراه القاهرة ١٩٨٤ ص٣١ ، د/ محمد عبد اللطيف التقادم المكسب والمقسط م دار النشر للجامعات المصرية ١٩٦٦ ص٢١٣ ف٢٥٩ ويرى أنه قد يكون الحائز له السلطة الفعلية على الشئ أو الحق العينى وهو مع ذلك غير مالك له ، كما يصح أن يكون مالكا لذات الشئ أو الحق ولكن غير حائز له ولكن الحيازة على كل حال قرينة على الملكية ، وانظرأيضا د/ عاشور مبروك قانون القضاء المدنى ١٩٩١ ص٦٧ .

(٢) لأن فى الفقه الإسلامى تختلط دعاوى الحيازة بدعاوى الحق إختلاطا لايمكن التمييز بينهما لذا لايفرق الفقهاء بين الدعوى التى تحمى الحق والدعوى التى تحمى الحيازة ، ويعتبرون أن حماية الحق هى حماية للحيازة وحماية الحيازة هى حماية للحق وليس أحدهما أولى من الآخر بالحماية مادام السبب مشروعا ، وعلى هذا فإذا رفعت دعوى متعلقة بالحيازة أمام القاضى كان عليه أن ينظرها من جميع جوانبها ويقضى بالحيازة لمن أقام البينة أن العين ملكا له إذ أن الحيازة أثر للملك مالم يثبت الطرف الآخر أن العين قد إنتقلت إليه بسبب من الأسباب المقتضية لذلك كالإيجار والرهن ، كما سنرى فى حماية الحيازة فى الفقه الإسلامى (أنظر ص٣٢٧ من البحث).

الفهرس التفصيلى للرسالة

الفقرة	الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
	اهداء	أ
	شكر وتقدير	ب
١	المقدمة	١
٢	الحكمة من حماية الحيازة	٢
٣	أهمية الموضوع	٤
٤	خطة الدراسة	٧
٥	الفصل التمهيدى: التطور التاريخى للحيازة فى القانون المدنى المصرى	٩
٦	المبحث الأول: الحيازة وتطورها فى القانون الرومانى	١٠
٧	الحيازة فى القانون الرومانى القديم	١١
٨	دور البريتور فى تطور الحيازة	١١
٩	استقرار الحيازة فى قانون جوستيان	١٢
١٠	المبحث الثانى تطور الحيازة فى القانون الفرنسى	١٣
١١	المبحث الثالث تطور الحيازة فى القانون المدنى المصرى	١٤
	القسم الأول: النظام القانونى للحيازة فى القانون المدنى المصرى والفقـــه الاسلامى	١٧
١٢	الباب الأول: ماهية الحيازة وأنواعها وطبيعتها فى القانون المدنى والفقـــه الإسلامى	١٨
١٣	الفصل الأول: ماهية الحيازة فى القانون المدنى المصرى	١٩
١٤	المبحث الأول: مفهوم الحيازة فى اللغة والشرع	٢٠
١٥	مفهوم الحيازة فى الفقه الإسلامى	٢١
١٦	تعريفات الفقهاء للحيازة	٢٢
١٧	الحيازة عند الفقهاء المحدثين	٢٣
١٨	المبحث الثانى: مفهوم الحيازة فى الفقه و القانون المدنى المصرى وبعض القوانين العربية	٢٤
١٩	الحيازة عند جمهور الفقهاء	٢٥
١٩م	المقارنة بين تعاريف الحيازة فى الفقه القانونى	٢٦
٢٠	الحيازة فى قوانين بعض البلاد العربية	٢٧
٢١	الحيازة فى القانون المدنى العراقى	٢٧
٢٢	الحيازة فى القانون المدنى الكويتى	٢٧

الفقرة	الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
٢٢م	الحيازة فى القانون المدنى الأردنى	٢٧
٢٣	الحيازة فى القانون المدنى اليمنى الجديد	٢٧
٢٤	الحيازة فى بعض النظم الأخرى كالنظام الإشتراكى	٢٨
٢٥	المقارنة بين تعريفات الحيازة فى الفقه الإسلامى والفقه القانونى	٢٨
٢٦	المقارنة بين تعريفات الحيازة فى بعض القوانين العربية	٢٩
٢٧	التعريف المختار للحيازة	٣٠
٢٧م	الفصل الثانى: أنواع الحيازة فى القانون المدنى والفقه الإسلامى	٣١
٢٨	المبحث الأول: الحيازة المادية فى القانون المدنى والفقه الإسلامى	٣٢
٢٨م	السيطرة الفعلية على العقار المحاز	٣٣
٢٩	السيطرة الفعلية بواسطة الغير	٣٦
٣٠	السيطرة المادية على الشيوع	٤٠
٣١	استبقاء السيطرة المادية على العقار المحاز	٤٢
٣٢	الحيازة المادية فى الفقه الإسلامى	٤٣
٣٣	خلاصة ومقارنة للحيازة المادية فى القانون المدنى والفقه الإسلامى	٤٥
٣٤	المبحث الثانى: الحيازة القانونية	٤٧
٣٥	الركن المعنوى للحسيازة فى القانون المدنى والفقه الإسلامى	٤٧
٣٦	المطلب الأول: النظرية الشخصية فى عنصر القصد	٤٩
٣٧	المطلب الثانى: النظرية المادية فى عنصر القصد	٥٠
٣٨	المطلب الثالث: موقف القانون المقارن	٥٢
٣٩	المطلب الرابع: موقف التقنين المدنى المصرى الجديد من النظريتين	٥٤
٤٠	الرأى الراجح فى الأخذ بأى من النظريتين	٥٦
٤١	المطلب الخامس : افتراض الركن المعنوى للحيازة	٥٧
٤٢	المطلب السادس: النيابة فى العنصر المعنوى	٥٨
٤٣	الآثار التى تترتب على الحيازة القانونية	٥٩
٤٤	المطلب السابع :العنصر المعنوى للحيازة فى الفقه الإسلامى	٦١

الفقرة	الموضـــــــــــــــــوع	الصفحة
٤٥	خلاصة ومقارنة بين القه الاسلامى والقانون المدنى للركـن المعنوى فـــى الحيازة	٦٤
٤٥م	المبحث الثالث: مفهوم الحيازة العرضية فـــى القـــانون المدنـــى والفقـــه الإسلامى	٦٥
٤٦	المبحث الرابع: تحول الحيازة العرضية إلى حيازة قانونية	٧٢
٤٧	الأمر الأول: التحول بفعل الحائز	٧٣
٤٨	الأمر الثانى: التحول بفعل الغير	٧٥
٤٩	مفهوم الحيازة العرضية فى الفقه الإسلامى	٧٨
٤٩م	المقارنة بين القانون المدنى والفقه الاسلامى	٨٠
٥٠	مفهوم الحيازة العرضية فى القانون المدنى اليمنى	٨١
٥١	المبحث الخامس: الحيازة عند إتيان أعمال الرخص والتسامح فى القـــانون المدنى والفقه الاسلامى	٨٢
٥١م	أولاً: أعمال الرخص المباحة	٨٢
٥٢	ثانياً: الأعمال المبنية على التسامح	٨٤
٥٣	موقف الفقه الإسلامى من أعمال الرخص والتسامح	٨٦
٥٤	المبحث السادس: أنواع الحيازة فى الفقه الإسلامى	٨٨
٥٥	المطلب الأول: الحيازة بين الأب وإبنه	٨٩
٥٦	المطلب الثانى: حيازة الأقارب الشركاء	٩٠
٥٧	المطلب الثالث: حيازة الأقارب غير الشركاء	٩١
٥٨	المطلب الرابع: حيازة الموالى والأصهار غير الشركاء	٩٢
٥٩	المطلب الخامس: حيازة الأجانب الشركاء	٩٣
٦٠	المطلب السادس: حيازة الأجانب غير الشركاء	٩٤
٦١	أساس التقسيم السداسى للحيازة	٩٤
	التقسيم السداسى للحيازة لا تعرفه القونين الوضعية	٩٥
٦٢	خلاصة ومقارنة بين أنواع الحيازة فى القانون المدنى والفقه الإسلامى	٩٥
٦٣	الفصل الثالث: طبيعة الحيازة فى القانون المدنى والفقه الإسلامى	٩٧
٦٤	المبحث الأول: الطبيعة القانونية للحيازة	٩٨
٦٥	المطلب الأول: أن الحيازة حق	٩٨
٦٦	نقد هذا الإتجاه	٩٩
٦٧	المطلب الثانى: أن الحيازة ذات طبيعة مختلطة	١٠٠

الفقرة	الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
٦٨	المطلب الثالث: أن الحيازة واقعة مادية يرتب عليها القانون آثاراً قانونية	١٠١
٦٩	المبحث الثانى: طبيعة الحيازة فى الفقه الإسلامى	١٠٢
٧٠	المبحث الثالث: المقارنة بين القانون المدنى والفقه الإسلامى	١٠٣
٧١	الباب الثانى: نطاق الحيازة وشروط حمايتها وتميزها عما يشتبه بها	١٠٥
٧٢	الفصل الأول: نطاق الحيازة فى القانون المدنى والفقه الإسلامى	١٠٦
٧٣	المبحث الأول: نطاق الحيازة فى القانون المدنى	١٠٧
٧٤	المطلب الأول: ما ترد عليه الحيازة	١٠٨
٧٥	أولاً: العقارات بطبيعتها	١٠٩
٧٦	ثانياً: العقارات بالتخصيص	١١٠
٧٧	المطلب الثانى: العقارات التى لا تخضع للحيازة	١١٢
٧٧م	أولاً: العقارات العامة	١١٣
٧٨	ثانياً: العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة	١١٤
٧٩	ثالثاً: العقارات الموقوفة	١١٧
٨٠	رابعاً: حق الإرث	١٢٠
٨١	خامساً: الحقوق الشخصية	١٢١
	المبحث الثانى: نطاق الحيازة فى الفقه الإسلامى	١٢٢
٨٢	المطلب الأول: ما ترد عليه الحيازة	١٢٣
٨٣	المطلب الثانى ما لا ترد عليه الحيازة	١٢٤
٨٤	أولاً: أموال الوقف	١٢٤
٨٥	ثانياً: دور العبادة	١٢٥
٨٦	ثالثاً: الأموال العامة للمسلمين	١٢٥
٨٧	المبحث الثالث: المقارنة بين القانون المدنى والفقه الإسلامى	١٢٦
	الفصل الثانى: شروط حماية الحيازة فى القانون المدنى والفقه الإسلامى	١٢٧
٨٨	المبحث الأول: شروط حماية الحيازة فى القانون المدنى والفقه الإسلامى	١٢٨
٨٩	المطلب الأول :خصائص عيوب الحيازة	١٢٩

الفقرة	الموضـــــــــــــــــوع	الصفحة
٩٠	أولاً: عيوب مؤقتة	١٢٩
٩١	ثانياً: عيوب نسبية	١٣٠
٩٢	عيوب الحيازة المطلب الثانى: أولاً: عيب الإكراه	١٣١
٩٣	التميز بين الإكراه وما يشتبه به كالتعرض والغش	١٣٢
٩٤	زوال عيب الإكراه	١٣٥
٩٥	ثانياً: عيب الخفاء	١٣٦
٩٦	ثالثاً: عيب الغموض	١٤٠
٩٧	التطبيقات العملية للحيازة الغامضة	١٤٠
٩٨	زوال عيب الغموض	١٤٣
٩٩	رابعاً: عيب عدم الاستمرار	١٤٥
١٠٠	زوال عيب عدم الاستمرار	١٤٦
١٠١	شروط حماية حيازة العقار فى الفقه الإسلامى	١٤٧
١٠٢	الشرط الأول: سكوت المحاز عليه الحاضر وعدم اعتراضه	١٤٧
١٠٣	موانع الحيازة	١٥٠
١٠٤	الغياب كمانع من موانع الحيازة	١٥٢
١٠٥	الجهل بالحكم الشرعى للحيازة	١٥٣
١٠٦	زوال العذر أو المانع	١٥٤
١٠٧	الشرط الثانى: حضور المحاز عليه ومشاهدته لأعمال الحائز	١٥٥
١٠٨	النصوص الفقهية فى هذا الشرط	١٥٥
١٠٩	خلاصة النصوص الفقهية ومقارنتها بالقانون المدنى	١٥٧
١١٠	الشرط الثالث: علم مالك العقار المحاز بحيازة الغير له	١٥٨
١١١	نصوص الفقهاء المسلمين فى هذا الشرط	١٥٨
١١٢	الشرط الرابع: استمرار قيام الحائز بالأعمال المألوفة	١٦١
١١٣	الشرط الخامس: ادعاء الحائز ملكية المال المحاز	١٦٣
١١٤	الشرط السادس: المدة	١٦٤

الفقرة	الموضـــــــــــــــــوع	الصفحة
١١٥	الشرط السابع: أثر الدين فى الحيازة	١٦٨
١١٦	المبحث الثانى: المقارنة بين القانون المدنى والفقه الإسلامى فى شـــروط الحيازة	١٦٩
	الفصل الثالث: التمييز بين الحيازة وما يشبهها من نظم قانونية	١٧٢
١١٧	تمهيد وتقسيم	١٧٣
١١٨	المبحث الأول: التمييز بين الحيازة والملكية فى القانون المدنى	١٧٤
١١٩	التمييز بين الحيازة والملكية فى الفقه الإسلامى	١٧٦
١٢٠	خلاصة ومقارنة بين القانون المدنى والفقه الإسلامى	١٧٨
١٢١	المبحث الثانى: التمييز بين الحيازة والاستيلاء فى القانون المدنى والفقـــه الإسلامى	١٧٩
١٢٢	موقف الفقه الإسلامى من الحيازة والاستيلاء	١٨٢
١٢٣	المقارنة بين القانون المدنى والفقه الإسلامى	١٨٣
١٢٤	المبحث الثالث: التمييز بين الحيازة والإحراز فى القانون المدنـــى والفقـــه الإسلامى	١٨٤
١٢٥	الحرز فى الفقه الإسلامى	١٨٥
١٢٦	المقارنة بين القانون المدنى والفقه الإسلامى	١٨٦
١٢٧	التمييز بين الحيازة والتقادم فى القانون المدنى والفقه الإسلامى	١٨٧
١٢٨	أوجه الاختلاف بينهما	١٨٨
١٢٩	أوجه الاتفاق بينهما	١٩٠
١٣٠	موقف الفقه الإسلامى من الحيازة والتقادم	١٩١
١٣١	المبحث الخامس: التمييز بين الحيازة ووضع اليد	١٩٤
١٣٢	خلاصة القسم الأول	١٩٦
	القسم الثانى: حماية الحيازة فى القانون المدنى والفقه الإسلامى	٢٠١
١٣٣	تمهيد وتقسيم	٢٠٢
١٣٤	الباب الأول: حماية الحيازة فى القانون المدنى المصرى والمادة ٤٤ م م.	٢٠٣

الفقرة	الموضـــــــــــــــــوع	الصفحة
١٣٥	الفصل الأول: دعاوى الحيازة ومكانتها فى التشريع المصرى	٢٠٤
١٣٦	المبحث الأول: الأصل التاريخىّ لدعاوى الحيازة	٢٠٥
١٣٦م	دعاوى الحيازة فى القانون الفرنسى القديم	٢٠٦
١٣٧	دعاوى الحيازة فى التشريع الفرنسى الحديث	٢٠٧
١٣٧م	دعاوى الحيازة فى القانون المصرى القديم	٢٠٨
١٣٨	دعاوى الحيازة فى القانون المدنى الحالى	٢٠٨
١٣٩	المبحث الثانى: خصائص دعاوى الحيازة	٢٠٩
١٤٠	أولاً: أنها تحمى الحيازة فى ذاتها	٢٠٩
١٤١	ثانياً: أنها تحمى حيازة العقار دون المنقول	٢١٠
١٤٢	ثالثاً: أنها تحمل طابع الاستعجال	٢١٢
١٤٣	رابعاً: أنها ليست دعاوى تعويض	٢١٤
١٤٤	المبحث الثالث: التمييز بين دعاوى الحيازة ومكانتها فى التشريع المصرى	٢١٤
١٤٥	التمييز بين دعوى منع التعرض ودعوى وقف الأعمال الجديدة	٢١٤
١٤٦	دعاوى الحيازة فى التشريع المصرى	٢١٦
١٤٧	المبحث الرابع: عدم الجمع بين دعاوى الحيازة ودعوى الحق أمام القضاء الموضوعى	٢١٧
١٤٨	أولاً: قاعدة عدم جواز الجمع تلزم المدعى	٢١٨
١٤٩	ثانياً: قاعدة عدم جواز الجمع تلزم المدعى عليه	٢٢١
١٥٠	ثالثاً: قاعدة عدم جواز الجمع تلزم القاضى	٢٢٢
١٥١	أولاً: مرحلة إثبات الحيازة	٢٢٢
١٥٢	ثانياً: مرحلة الحكم فى دعاوى الحيازة	٢٢٢
١٥٣	مدى حجية الحكم الصادر فى دعاوى الحيازة	٢٢٤
١٥٤	استثناءان على القاعدة	٢٢٤
١٥٥	سلطة قاضى الحيازة قبل القانون ١٩٩٢/٢٣	٢٢٥
	الفصل الثانى: الحماية المدنية للحيازة	٢٢٧

الفقرة	الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
١٥٦	المبحث الأول: دعوى استرداد الحيازة	٢٢٨
١٥٧	تعريف الدعوى	٢٢٨
١٥٨	أساس الدعوى	٢٢٩
١٥٩	التكييف القانونى لدعوى استرداد الحيازة	٢٣٠
١٦٠	شروط دعوى استرداد الحيازة	٢٣١
١٦١	الشرط الأول: أن يكون المدعى حائزاً العقار	٢٣١
١٦٢	الشرط الثانى: أن يقع اعتداء على الحيازة تؤدى إلى سلبها	٢٣٣
١٦٣	ما يشترط فى العمل الذى يقع من المدعى عليه	٢٣٤
١٦٤	العمل العدوانى على حيازته الحائز	٢٣٥
١٦٥	أن يؤدى إلى سلب الحيازة	٢٣٥
١٦٦	الشرط الثالث: استمرار الحيازة مدة لا تقل عن سنة	٢٣٥
١٦٧	الشرط الرابع: أن ترفع الدعوى خلال سنة من تاريخ سلبها	٢٣٦
١٦٨	مدة السنة مدة سقوط	٢٣٧
١٦٩	الشرط الخامس: أن يتوافر الاستعجال فى الدعوى	٢٣٧
١٧٠	الشرط السادس: عدم المساس بأصل الحق	٢٣٨
١٧١	الشرط السابع: أن تدخل الدعوى فى ولاية القضاء العادى	٢٣٨
١٧٢	الاختصاص بدعوى استرداد الحيازة	٢٣٩
١٧٢م	أولاً: الإختصاص المحلى	٢٣٩
١٧٣	ثانياً: الإختصاص النوعى	٢٤٠
١٧٤	ثالثاً: الإختصاص القيمى	٢٤١
١٧٥	الحكم فى دعوى استرداد الحيازة	٢٤٢
١٧٦	الحالة الأولى: استمرار حيازة المدعى مدة لا تقل عن سنة	٢٤٢
١٧٧	الحالة الثانية: لم تستمر حيازة المدعى سنة كاملة وانتزعت بالقوة	٢٤٣
١٧٨	الحالة الثالثة: لم يستند المدعى عليه إلى حيازة أحق بالتفضيل	٢٤٣
١٧٩	الحالة الرابعة: يستند المدعى عليه إلى حيازة أحق بالتفضيل	٢٤٤

الفقرة	الموضـــــــــــــــــوع	الصفحة
١٨٠	طبيعة الحكم الصادر فى الدعوى وحجيته	٢٤٤
١٨١	رفع الدعوى أمام القضاء الموضوعى	٢٤٥
١٨٢	المبحث الثانى: دعوى وقف الأعمال الجديدة	٢٤٦
١٨٣	موقف القانون المدنى الحالى من الدعوى	٢٤٦
١٨٤	تعريف الدعوى	٢٤٧
١٨٥	أساس الدعوى	٢٤٧
١٨٦	شروط الدعوى	٢٤٨
١٨٧	مدة السنة مدة سقوط	٢٥٠
١٨٨	يرى البعض أنها مدة تقادم خاص	٢٥٠
١٨٩	الإختصاص بالدعوى	٢٥٢
١٩٠	الحكم الصادر فى الدعوى	٢٥٣
١٩١	استئناف الحكم الصادر فى الدعوى	٢٥٤
١٩٢	الفصل الثالث: حماية الحيازة بدعوى منع التعرض	٢٥٥
١٩٣	تمهيد وتقسيم	٢٥٥
١٩٤	تعريف دعوى منع التعرض	٢٥٥
١٩٥	أنواع التعرض	٢٥٦
١٩٦	أولاً: التعرض المادى	٢٥٧
١٩٧	ثانياً: التعرض القانونى	٢٥٨
١٩٨	صور التعرض القانونى	٢٥٨
١٩٩	التعرض القضائى	٢٥٩
٢٠٠	التعرض غير القضائى	٢٥٩
٢٠١	التعرض الذى يستند إلى قرار إدارى	٢٦٠
٢٠٢	التعرض الناجم عن الأشغال العامة	٢٦٠
٢٠١م	التعرض الناشئ عن أشغال خاصة رخص فيها حق الإدارة	٢٦١
٢٠٣	شروط الدعوى	٢٦١
٢٠٤	الاختصاص بالدعوى	٢٦٤
٢٠٥	الإختصاص المحلى بالدعوى	٢٦٤

الفقرة	الموضـــــــــــــــــوع	الصفحة
٢٠٥	الإختصاص النوعى بالدعوى	٢٦٤
٢٠٦	الإختصاص القيمى بالدعوى	٢٦٥
٢٠٧	استئناف الحكم الصادر فى الدعوى	٢٦٥
٢٠٧م	الحكم الصادر فى الدعوى	٢٦٦
٢٠٨	حجية الحكم الصادر فى الدعوى	٢٦٧
	الفصل الثالث: الحمايةالقضائية للحيازة	٢٧١
٢٠٩	المبحث الأول: تطور نظام قاضى الحيازة	٢٧٢
٢١٠	المقصود بالقاضى الجزئى	٢٧٢
٢١١	تسبيب قرار قاضى الحيازة	٢٧٤
٢١٢	تكييف قرار قاضى الحيازة	٢٧٤
٢١٣	حجية قرار قاضى الحيازة وسلطته فى إصدار القرار	٢٧٥
٢١٤	المبحث الثانى: دور القاضى الجنائى فى حماية الحيازة	٢٧٦
٢١٥	شروط اختصاص القاضى الجنائى بنظر النزاع حول الحيازة	٢٧٦
٢١٦	رأينا فى النص المستحدث (المادة ٣٧٣ م ع)	٢٧٧
٢١٧	أثر الحكم الجنائى على منازعة الحيازة والتى تنتظر مع جريمة التعـــدى على الحيازة	٢٧٧
٢١٨	الحالة الأولى: صدور حكم جنائى بالإدانة	٢٧٧
٢١٩	الحالة الثانية: صدور حكم جنائى بالبراءة	٢٧٨
٢٢٠	الطعن فى الحكم الصادر بحماية الحيازة	٢٧٨
٢٢١	تكييف الحكم الجنائى الصادر فى نزاع الحيازة	٢٧٩
٢٢٢	حجية الحكم الجنائى أمام القضاء المدنى	٢٨٠
٢٢٣	المبحث الثالث: تقدير المادة المستحدثة فى قانون العقوبات	٢٨١
٢٢٤	نقد المادة ٣٧٣ م ع.	٢٨٢
٢٢٥	رأينا حول إلغاء المادة السابقة	٢٨٥
٢٢٦	خلاصة ما سبق	٢٨٥

الفقرة	الموضـــــــــــــــــوع	الصفحة
٢٢٧	المبحث الرابع: حماية الحيازة فى ضوء القانون الجديد ١٩٩٢/٢٣	٢٨٧
٢٢٨	أولاً: دور النيابة العامة	٢٨٨
٢٢٩	ثانياً: مضمون قرار النيابة العامة	٢٨٨
٢٣٠	ثالثاً: إعلان قرار النيابة العامة ومدته	٢٨٩
٢٣١	رابعاً: التظلم فى قرار النيابة العامة	٢٩٠
٢٣٢	خامساً: وقف تنفيذ قرار النيابة العامة	٢٩١
٢٣٣	سادساً: إحجام النيابة عن إصدار قرار مؤقت	٢٩٢
٢٣٤	أثر القرار على إقامة الدعوى الجنائية	٢٩٣
٢٣٥	أثر القرار على إقامة الدعوى المدنية	٢٩٣
٢٣٦	سابعاً: أثر تنفيذ قرار النيابة العامة	٢٩٣
٢٣٧	الإستشكال فى قرار النيابة العامة	٢٩٤
٢٣٨	رأى الفقه فى جواز الإستشكال	٢٩٦
٢٣٩	رأينا الخاص	٢٩٧
٢٣٩م	موقف الخصم الذى لم يعلن بالقرار	٢٩٧
٢٤٠	استئناف الحكم الصادر فى التظلم	٢٩٨
٢٤١	نطاق منازعات الحيازة فى ظل المادة ٤٤ م م	٢٩٨
٢٤٢	تقدير المادة الجديدة فى قانون المرافعات	٢٩٩
٢٤٣	رأينا الخاص	٣٠٠
	الباب الثانى: حماية الحيازة فى الفقه الإسلامى	٣٠١
٢٤٤	الفصل الأول: حماية الحيازة العرضية	٣٠٢
٢٤٥	المبحث الأول: حماية الحيازة العرضية فى الفقه المالكى	٣٠٣
٢٤٦	أولاً: حماية المستأجر	٣٠٥
٢٤٧	ثانياً: حماية الدائن المرتهن	٣٠٦
	المبحث الثانى: حماية الحائز العرض فى الفقه الحنفى	٣٠٧
٢٤٨	أولاً: حماية المستأجر	٣٠٧

الفقرة	الموضـــــــــــــــــوع	الصفحة
٢٤٩	ثانياً: حماية الدائن المرتهن	٣٠٨
٢٥٠	الفصل الثانى: حماية الحيازة الشرعية (القانونية)	٣١٠
٢٥٠م	المبحث الأول: حماية الحيازة فى الفقه الحنفى	٣١٠
٢٥١	دعاوى الحيازة فى الفقه الحنفى	٣١٢
٢٥٢	المبحث الثانى: حماية الحيازة فى الفقه المالكى	٣١٣
٢٥٣	المبحث الثالث: حماية الحيازة فى الفقه الشافعى	٣١٤
٢٥٤	المبحث الرابع: حماية الحيازة فى الفقه الحنبلى	٣١٥
٢٥٥	المبحث الخامس: حماية الحيازة فى الفقه الشيعى	٣١٦
٢٥٦	المبحث السادس: حماية الحيازة فى الفقه الظاهرى	٣١٧
٢٥٧	المبحث السابع: حماية الحيازة فى الفقه الأباضى	٣١٨
٢٥٨	خلاصة المذاهب الفقهية	٣١٩
٢٥٩	المقارنة بين المذاهب الفقهية والقانون المدنى	٣٢٢
٢٦٠	الفصل الثالث: حماية المال المحاز	٣٢٣
٢٦١	المبحث الأول: وقف عمل الحائز فى المال المحاز	٣٢٤
٢٦٢	المبحث الثانى: ما يترتب على استحقاق المال المحاز	٣٢٤
٢٦٣	أولاً: العلاقة بين المستأجر والمستحق	٣٢٥
٢٦٤	ثانياً: العلاقة بين المستحق والمؤجر	٣٢٧
	الباب الثالث: حماية الظاهر فى القانون المدنى والفقه الاسلامى	٣٢٩
٢٦٥	تمهيد وتقسيم	٣٣٠
٢٦٦	الفصل الأول أركان الظاهر	٣٣١
٢٦٧	المبحث الأول: الركن المادى للظاهر	٣٣١
٢٦٧م	الحيازة والركن المادى للظاهر	٣٣٢
	المبحث الثانى: الركن المعنوى للظاهر	٣٣٣
٢٦٨	الفصل الثانى: تطبيقات للظاهر	٣٣٤
٢٦٩	المبحث الأول: الوارث الظاهر	٣٣٤
	المقصود بالوارث الظاهر	٢٣٥

الفقرة	الموضـــــــــــــــــوع	الصفحة
٢٧٠	حالات الوارث الظاهر	٣٣٥
٢٧١	الحالة الأولى: ظهور الوارث الحقيقى حياً بعد الحكم باعتباره مفقوداً	٣٣٦
٢٧٢	الأمر الأول: أن يظهر قبل صدور حكم باعتباره حياً	٣٣٦
٢٧٣	الأمر الثانى: أن يظهر المفقود حياً بعد صدور حكم باعتباره حياً	٣٣٦
٢٧٣م	الحالة الثانية: استيلاء شخص على تركة المورث دون حق	٣٣٧
٢٧٤	الحالة الثالثة: وجود دائن للمورث يستغرق دينه التركة كلها	٣٣٧
٢٧٥	الحالة الرابعة: الموصى له بوصية باطلة أو مزورة أو تم الرجوع فيها	٣٣٨
٢٧٦	المبحث الثانى: النيابة الظاهرة	٣٣٩
٢٧٧	المبحث الثالث: الوكالة الظاهرة	٣٤٠
	شروط الوكالة الظاهرة	٣٤٠
٢٧٨	الشرط الأول: أن يعمل الوكيل باسم الموكل دون نيابة	٣٤٠
٢٧٩	الشرط الثانى: أن يكون الغير حسن النية	٣٤١
٢٨٠	الشرط الثالث: أن يكون هناك مظهراً خارجياً منسوباً إلى الموكل	٣٤٢
٢٨١	الأساس القانونى الذى تقوم عليه الوكالة الظاهرة	٣٤٣
٢٨١م	الفصل الثالث: موقف القضاء المصرى والفقه الإسلامى من الأخذ بالظاهر	٣٤٤
٢٨٢	المبحث الأول: الإتجاه القضائى المعارض لفكرة الظاهر	٣٤٥
٢٨٢م	أولاً: أحكام النقض المصرى المعارض لفكرة الظاهر	٣٤٥
٢٨٣	المبحث الثانى: الإتجاه القضائى المؤيد لفكرة الظاهر	٣٤٨
٢٨٤	أحكام النقض المؤيد لفكرة الظاهر	٣٤٨
٢٨٥	الحكم الصادر من الدوائر المجتمعة لمحكمة النقض	٣٤٩
٢٨٦	التعليق على الحكم وما يستفاد منه لحماية الحيازة	٣٥٠
٢٨٧	المبحث الثالث: حماية الظاهر فى الفقه الإسلامى	٣٥٢
٢٨٨	الفصل الرابع: تقييم مدى كفاية الوسائل المقررة لحماية الحيازة	٣٥٤
٢٨٩	المفاضلة بين وسائل حماية الحيازة	٣٥٩
٢٩٠	رأينا الخاص	٣٦٠
٢٩٠م	الخاتمة	٣٦١
	قائمة المراجع	٣٨٠
	الفهرس التفصيلى للرسالة	٤١٦